

في جميع الثالث واخا صل في جميع الرابع واذا
اردت معرفة النوافق والتباين بين العدين
المختلفين اقط الاقل من الاكثر من ابجانبين
فان توافقا في واحد تباينا وان توافقا في
اثنين فبالنصف او ثلاثة فبالثلث الى العشرة
او احد عشرة فيجز من احد عشرة وهكذا وانما
اردت معرفة نصيب كل فريق من التصحيح
فا ضرب ما كان له من اصل المسئلة فيما ضربت
في اصل المسئلة يخرج نصيبه ثم اذا ضربت
سهما كل وارث في المضروب يخرج نصيبه
وتقسمة التركة بين الورثة والغرماء
واذا اراد من التركة والتصحيح موافقا
فان كان بين وارث من التصحيح في جميع
ضربت سهامه من معرفة نصيب كل فريق
لتصحيح وينزل كل التركة وتعمل كد
ويترك مجموع الديون كما

عليهم ضربت عددهم في اصل المسئلة كما مرة
واخوين وان وافق سهامهم عددهم
ضربت وفق عددهم في اصل المسئلة كما مرة
وستة اخوة فان انكسر سهام فريقين او اكثر
وعددهم وسهم مما ثلثة ضربت احد الاعداد
في اصل المسئلة كثلث بنات وثلاثة اعمام
وان دخل بعض الاعداد في بعض كاربوع
زوجات وثلث جدات واثنى عشر عماء ضربت
اكثر الاعداد في اصل المسئلة وان وافق
بعضها كاربوع زوجات وخمس عشرة جدة
وثماني عشرة بنتا وستة اعمام ضربت وقف
احدها في جميع الآخر واخا صل في وقف الثالث
ان وافق والا في جميعه ثم في الرابع كذلك وان
تباينت كما مرتين وعشر بنات وست جدات
وسبعة اعمام ضربت احدها في جميع الثاني واصل
في